كلية المعارف الجامعة

محاضرات في الماليـــــــة العامـــــــة

أ.د. نزار ذياب عساف

المرحلة الثانية

قسم العلوم المالية والمصرفية

الرسم

يعرف الرسم بأنه مبلغ نقدي جبري يدفعه الافراد للدولة او احدى هيئاتها العامة مقابل الحصول على نفع خاص، ويقترن النفع الخاص الذي يحققه الافراد بالنفع العام الذي يتحقق للمجتمع من خلال تنظيم العلاقة بين الافراد والهيئات المختلفة فيما يتصل بتقديم الخدمات العامة ،والرسوم بهذا المعنى هي مبالغ نقدية تستلمها الدولة كمقابل للخدمات التي تقدمها للافراد ،وهي تشكل مصدرا من مصادر تمويل الانفاق العام أي انها جزء مهما من ايرادات الدولة ، ومن هذه الرسوم رسوم اصدار الوثائق الحكومية التي يحتاجها المواطنون مثل رسوم اصدار جوازات السفر ورسوم اصدار الوثائق الدراسية واجازات قيادة العجلات ورسوم الدعاوي القضائية وغيرها .

ومن تعريف الرسم يمكن ان نحدد خصائصه وهي:

1 - الصفة النقدية:

يمثل الرسم مبلغا نقديا يدفعه الافراد مقابل خدمة تقدمها لهم الدولة ، أي ان الرسم يدفع بصورة نقدية، وهذه الصفة النقدية تأتي منسجمة مع استخدام النقود في مختلف المعاملات التي يتداولها الافراد في المجتمع الحديث ، فضلا عن انسجامها مع كل من النفقات العامة والايرادات العامة التي تتخذ الصورة النقدية .،وبهذا المعنى فأن الرسم لايمكن ان يدفع بصورة عينية.

2- الصفة الجبرية:

يدفع الرسم بصورة اجبارية (الزامية) من قبل الفرد الذي يطلب الخدمة ،أي ان الرسم يقترن بتقديم خدمة معينة ، وبالتالي فأن عدم دفع الرسم سيحرم طالب الخدمة من التمتع بها او الاستفادة منها .

3- المقابل او المنفعة الخاصة :

يدفع الرسم مقابل الحصول على منفعة خاصة تعود على الشخص الذي يطلبها ، أي مقابل خدمة معينة تقدم له من الدولة او احدى هيئاتها العامة ، وقد تكون هذه الخدمة شكل عمل معين تتولاه الدولة كما في حالة فض المنازعات لدى دوائر القضاء او توثيق العقود كما في دوائر التسجيل العقاري وغيرها .

4- تحقق النفع العام والخاص في ان معا:

يتجسد هذا المفهوم في ان بعض الرسوم التي يدفعها الافراد للحصول على نفع خاص يتحقق معها نفع عام للمجتمع ، فالاحكام القضائية مثلا التي تصدر لحل مشكلة خاصة بفرد معين فأنها تحقق نفعا للمجتمع من خلال دور القضاء في تحقيق الاستقرار واشاعة الامن.

الفرق بين الرسم والاتاوة

من الضروري التميز بين الرسم والاتاوة لقيام كل منهما على مبدء المقابل للخدمة المقدمة ، ولكي نفرق بينهما لابد ان نعرف الاتاوة بعد ان تعرفنا على الرسم وحددنا مفهومه من خلال التعريف السابق ، فألاتاوة تعرف على انها مبلغ نقدي جبري تفرضه الدولة على اصحاب العقارات بنسبة المنفعة التي تحققت لهم جراء قيام الدولة ببعض الاشغال العامة ،فمثلا حينما تقوم الدولة بأنشاء طريق يمر بالقرب من عقارات معينة فأن مثل هذا العمل سيزيد من قيمة واهمية هذه العقارات وبالتالي فان الدولة تقوم بفرض اتاوات على اصحاب هذه العقارات لقاء ما تحقق لهم جراء هذا العمل، وهكذا عندما تقوم الدولة بشق نهر او ترعة تمر بعدد من الاراضي الزراعية ، وهكذا ايضا بالنسبة لاعمال الكهرباء والماء الصافي وغيرها من الخدمات.

ولعل ما يسترعي الانتباه إن كل من الرسم والاتاوة يشتركان ويتشابهان في عنصر او مبدء المقابل الا إنهما يختلفان في بعض الوجوه منها:

- اختلاف درجة الاكراه : في حالة الاتاوة يجب على مالك العقار الذي استفاد عقاره من الخدمة وارتفعت قيمت هذا العقار جراء الاعمال والاشغال التي قامت بها الدولة دفع الاتاوة. بينما يمكن ان يمتنع الفردعن دفع الرسم في حال قررعدم الانتفاع بالخدمة التي وضع هذا الرسم كمقابل نقدي لها.
- من يكلف بالدفع: في حالة الاتاوة ملاك العقارات الذين زادت قيمة عقاراتهم هم من يقوم بدفعها، بينما الرسم يدفعه الفرد الذي يرغب الانتفاع بالخدمة .

اسس وقواعد فرض الرسم

تستند الدولة في عملية فرض وتحديد الرسم الى مجموعة من القواعد والاسس لضمان مالية الدولة ومصالح المواطنين في نفس الوقت، وقد نصت معظم دساتير الدول على اشتراط موافقة السلطة التشريعية على فرض الرسم، اذ ان فرض أي اعباء مالية على افراد المجتمع كمقابل للخدمات التي تقدمها الدولة لابد ان يخضع لموافقة السلطة التشريعية، بيد ان تعدد وتنوع الرسوم واختلاف القواعد التي تنظمها مكن السلطة التنفيذية تقدير تلك الرسوم في كثير من الاحيان، الامر الذي يمكن ان تفرض الرسوم بصدار قرارات ادارية ، مع ضرورة ان تستند هذه القرارات الى قوانين تسمح او تتيح للسلطة التنفيذية اتخاذ ها، وغني عن القول ان عدم وجود مثل هذا التصريح القانوني تصبح باطلة .وبالتالي فان ذلك يضعنا امام مجموعة من القواعد والاسس هي:

1- لايمكن ان تفرض السلطة الادارية اية رسوم جديدة الا بموجب نص قانوني يخولها او يعطيها هذا الحق .
2- لا يجوز تغيير سعر الرسم بالزيادة او التخفيض خلافا لما نص عليه القانون حتى وان وافق ذوي العلاقة .
3- ان يكون سعر الرسم متناسبا مع كلفة الخدمة المقدمة ، لاسيما وان الهدف من انشاء المرافق العامة ليس ربحيا.

4- يفرض سعر الرسم باقل من تكلفة الخدمة في الخدمات التي تحقق نفع عام ضروري وهام كالصحة والتعليم ،اذ يتم توزيع كلفتها على الافراد المستفيدين منها والدولة.
5- يفرض سعر رسم بأكثر من كلفة انتاج الخدمة عندما يكون للدولة هدف تقليص حجم الطلب على خدمة معينة.

طرق تحصيل الرسوم

هناك طريقتان يتم بموجبهما تحصيل الرسوم:

- الطريقة المباشرة وهي عندما يدفع المستفيدون من الخدمة المبالغ المحددة كرسم مقابل الانتفاع بتلك الخدمة بموجب إيصال رسمي معين للجهة التي قدمت الخدمة نفسها كالرسوم التي ندفعها للحصول جواز سفر او أي وثيقة رسمية اخرى ، او رسوم التسجيل في الجامعات والمعاهد الحكومية .
- الطريقة الثانية وهي الطريقة غير المباشرة وفيها لايتم تحصيل الرسم نقدا وانما باستخدام الطابع المالي والذي يسمى ايضا بالدمغة اذ يلصق هذا الطابع على أي طلب تحريري يقدم الى الهيئات الحكومية للحصول على خدمة معينة ، او يلصق على الوثائق الرسمية التي تحررها الدولة لمصلحة الافراد بناء على طلبهم كما كان سائدا في دفاتر النفوس او هويات الاحوال المدنية وغيرها من الوثائق وقد يستخدم ختم معين بدلا من الطابع الورقي .

الرسم والثمن العام

يطلق الثمن العام على ثمن السلع والخدمات التي تبيعها المشروعات العامة الصناعية والزراعية والتجارية للافراد وبالتالي فهو المبلغ الذي يدفعه هؤلاء الافراد للحصول على سلعة تنتجها او توفرها تلك المشروعات الحكومية . ومن هذا التعريف يمكن ان نكتشف ان الثمن العام يحقق ايرادا عاما يتمثل في حصيلة الارباح التي يتم الحصول عليها من خلال بيع السلع والخدمات التي تنتجها الدولة في مشروعاتها المختلفة ،بيد ان تحديد الثمن العام يختلف بحسب طبيعة الهدف الذي ترغب الدولة تحقيقه من انشاء مشروعاتها ، اذ يتوقف ذلك على ما اذا كان الهدف اجتماعيا او ماليا ففي الحالة الاولى لايهدف المشروع الى تحقيق الربح بل لتامين منتجات اساسية لفئات معينة بأسعار وشروط خاصة وميسرة ،بل ربما تتحمل الدولة خسارة احيانا ، اما في الحالة الثانية عندما يكون الهدف من انشاء المشروعات هو الحصول على ايرادات مالية فنكون امام تفسير علم الاقتصاد لهذه الحالة حيث يفرق بين ان تكون مشروعات الدولة في حالة منافسة مع مشروعات القطاع الخاص وتلك التي تكون فيها مشروعات الدولة في حالة احتكار بالنسبة لمنتجاتها . ومهما يكن من امر لابد من تحديد بعض اوجه التشابه والاختلاف بين الرسم والثمن العام كما مبين ادناه:

- **اوجه الشبه**

1. توفر عنصر المقابل لكليهما ، الرسم مقابل الخدمة المقدمة وا لثمن العام مقابل السلعة.
2. تتحدد قيمة او سعر كليهما بمستوى كلفة أي منهما

اوجه الاختلاف

1. ان الرسم يدفع مقابل خدمة ترتبط بالصالح العام ،بينما الثمن العام يدفع مقابل سلعة او خدمة ترتبط بالفرد .
2. الرسم يحدد بموجب سلطة الدولة ، بينما الثمن العام يتحدد لمنتجات مشروعات الدولة في ظل ظروف المنافسة، وفي ظل الاحتكار لبعض المنتجات التي تحتكر انتاجها في مشروعاتها الاحتكارية .
3. الثمن العام تتزايد اهميته كمصدر من مصادر الايرادات العامة نظرا للتوسع في استخدامه بسبب تدخل الدولة المتزايد في الحياة الاقتصادية والاجتماعية على عكس ما هو عليه حال الرسم كمصدر من مصادر الايرادات العامة حيث تتراجع اهميته.